

شرح الأطعمة والأشربة والأضاحي من صحيح البخاري للشيخ ابن

عثيمين 42

محمد بن صالح العثيمين

نعم يوسف جزاك الله خير جواز معاملة اليهود. نعم. هل هذي على الإطلاق او بكل يعني عند التعامل يسأل عنها. عن ايش المعاملة هذي ولا بد ان تكون جارج على الشرع - [00:00:16](#)

لا بغض النظر بغض النظر طبعاً بيع اراضي مثلاً. ايه المسلم يبيع ارض على اليهود. لا لا جواز معاملة اليهود لكن اذا كان يترتب عليها شيء حنا ذكرنا قاعدة من قبل - [00:00:34](#)

كل ما كان مباحاً فانه يمكن ان تعتريه ايش؟ الاحكام الخمسة حسن ما يوصل اليه اجل نقول يجب ان نتعامل اليهود بشراء الخمر او بيع الخمر عليه لا يمكن نعم. اه ما في ثلاث اسئلة فقط مسموحة. وبعدين نعم - [00:00:48](#)

ولا حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني المجاهد عن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما قال بين نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر لماء بركته كبركة المسلم - [00:01:13](#)

ظننت انه يا من نخلة واردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدهم فسكت قال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة. ايش وجه الشاهد من الحديث - [00:01:37](#)

لكن هل فيه انه اكله نعم البخاري من عادته رحمه الله اذا كان هناك لفظ ليس على شرطه اشار اليه في الحديث وربما يكون على شرطه وذكره في موضع اخر - [00:01:54](#)

فهذا يحتمل لان البخاري رحمه الله له ذكر الحديث في سياق اخر ان الرسول اكل. او انه او انه عليه الصلاة والسلام او انه رحمه الله قد اه علم ان ذلك ورد - [00:02:17](#)

في سند اخلص على شرط تقدم انه هكذا انه اكله نعم اذا في لفظ اخر نعم وهذا الحديث قد سبق في مواضع من كتاب العلم ورواه وزاد ما اتاك منها نفعلك والحكمة في تفسير المؤمن بها؟ نعم. نعم - [00:02:37](#)

وفي الجمعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر شي نتكلم عليه اتقدم السلام على احسن. ها؟ الجمار معروف ثمار النخل قلب النخلة اغصان نخلة لها قلب قلب ابيض يسمى جماراً - [00:02:59](#)

واحياناً في نفس الارومة حققتها اللي فيها مجمع العثمان وفي احيان يكون جمار في القنو اذا يعني قطع من اصله يكون في اسفله جمعة نعم نخلي بعد الحجاج يجيب لنا ها - [00:03:43](#)

معناها اذا على كل حال الجمار معروف والمؤلف رحمه الله استدلل بهذا الحديث على ان على جواز اكل الجمار وهو كذلك وفي الحديث من الفوائد جواز القاء اللغاز على الحاضرين - [00:04:08](#)

او جواز اختبارهم ايههم لان الرسول صلى الله عليه وسلم القى الى اصحابه هذا السؤال للاختبار وفيه ايضاً دليل على الحياء وان الانسان ان يسكت عما يعلم من اجل الحياء - [00:04:32](#)

وتوفير الامر لغيره خلافا لما يفعله بعض الناس اليوم تجد احداث القوم يتكلم مع ان مع امكاني ان يتكلم الكبير ولكن يريد ان يكون الكلام لنفسه فهذا ابن عمر رضي الله عنه وقع في نفسه ان النخلة - [00:04:56](#)

ومع ذلك لما رأى نفسه عاشر عشرة وهو احدهم سكت لانه لو تكلم وهم لم يتكلموا واصاب صار في ذلك خجل للاخرين الذين هم

اكبر منه ولم يعرفوا فترك الامر ايثارا - 00:05:15

لمقامهم وبقاء مرتبتهم وفيه ايضا دليل على انه اذا عجز المختبرون لانه ينبغي ان يخبرهم الذي القى عليهم السؤال لان لا يبقوا في تشويش ذهن لانه لو تركهم القى عليهم مسألة وتركهم ربما تشوش - 00:05:35

بها حتى تشغلهم اللهم الا اذا كان في هذا مصلحة كما يفعل الان فيما يسمونه في الاعمال اليومية مع الطلبة فهذا لا بأس به نعم خالد ذكرنا وانه عندما يكون الى عدم الماء الحاضر - 00:06:04

ايه يا عم؟ نعم والذي لا يلد الا الجانب لا والذي ايش؟ الله الذي لا يجد الا الدال. نعم. لا لا يمدح لانه قد يتهاون قد يتهاون ويصلي بلا وضوء - 00:06:27

او يتهاون ويقيم فائدة فائدة انه هذا الماء البارد الذي اصابك منه الذي يرفع الله به الدرجات ويحط به الخطايا هذي فائدته مثل غيره من مما يصيب الانسان من الذي والهيم وغيره. اجل هل تظن ان الشريعة - 00:06:49

تقول اذا كان عندك ماء ساخن موافق للطبيعة وماء بارد اعدل الى البارد؟ اي فائدة من ذلك؟ نعم. نعم انت شاكر يعني شاكر امشي عن جابر رضي الله عنه انه يجوز يتصرف بماله ان كان اقل من الدين ولكن نحن ذكرنا ايضا في الفقه انه ما يجوز - 00:07:09

لا لا فرق بين هذا طعام لضيف اسامة اليها الان قلنا ان هذا قليل وطعام لضيف لكن اللي يتكلم عليه فيما سبق الصدقة الانسان يخرج مال يتصدق به وهو عليه دين - 00:07:30

اما هذا فهو للضيف فهو شيء بسيط ايضا تمرات بسيطة نعم. لا فما في الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم اذا اذا لم يكن الثمر كافي فان شاء اخذ الثمر وانتظر الباقي - 00:07:50

وان شاء فسخ السلم واخذ دراهمه واذا لم يكن دراهم عند عند المسلم اليه يجب انظاره يلزم لقوله تعالى وان كان في عسرة فنظرة الى ميسرة ثلاثة؟ حدثنا جمعة ابن عبد الله قد حدثنا مروان قال اخبرنا هاشم وهاشم قال اخبرنا عامر ابن سعد عن ابيه - 00:08:24

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبى كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر نعم يجوز سم ويجوز سم قوله من تصبى كل يوم سبع تمرات عجوة - 00:08:48

صبح لنا اكلات الصباح قبل كل شيء وقوله عجوة العجوة نوع من التمر معروف في المدينة ذكر بعضهم انه قد انقطع العجوة الاصيلي والان موجود في السوق عجوة يدعى انها هي العجوة الاصلية - 00:09:08

ويباع تمرها للسائل المرتفع وهل هذا خاص بالعجوة او عام يرى بعض العلماء انه عام وان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر تمر العجوة على سبيل التمثيل قالوا ويدل لذلك انه قال في بعض الالفاظ - 00:09:30

بسبع تمرات من تمر العالية ولم يخصه بالعجوة فعلى هذا يكون عاما وشاملا وقوله ان يضره سم ولا سحر هذا حق لا شك انه لن يضره سم ولا سحر. يعني لو لدغته حية او لدغته عقرب او جاء ساحر فسحره - 00:09:53

فان ذلك لا يضره وودنا نقرأ الشرح على هذا شهر الفتح ابسط من ابد ايه اجي نشوف صاحبنا من عدي منين يجيب ثلاطعش جزء؟ مجلد؟ والله ما ادري كان بالمكتبة نسخة يعني يمكن نحضرها هنا - 00:10:19

ها الفتحة نعم قال نحن في ذلك اليوم قبله قبله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبى بتشديد موحدا اي اكل صباحا قبل ان يأكل شيئا كل يوم سبع تمرات عجوة لتنويمهما مجرورين كالثاني عصر بيان وينصب على الكنيس ولي - 00:10:45

ثمرات عجوة بالاضافة ثمرات عجوة ثمرات عجوة ثمرات بالتاريخ بالاضافة العام للحصر لم يضره ضمن الضاد المعجم هو تشديد الراحة من الدار والابى زر عن الخشمي لم يضره بكسره لم يضرهم لكسب الله - 00:11:15

من داره يظيره. نعم. يظيره ظييرا اذا اضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وليس هذا من قولها انما هو من دعوة سبقت كما قال الخطاب وقال النووي وعجوة المدينة وعدم السلب من الامور التي عملها الشارقة. ولا نعلم نحن حكمها فيجب الايمان حکمتها هي -

00:11:35

ها حكمها ولا نعلم نحن في الجمع فيجب الايمان بها وقال المظهري يحتمل ان يكون في ذلك النوع هذه الخاصة وفي سنن ابي

داوود من حديث جابر وابي سعيد القطبي مرفوعا العجوة من الجنة وهي شفاء من السم. وفي حديث عائشة عند مسلم - 00:12:13
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في عجوة العالية شفاء وانها تايات اول نخلة وانها ترياق او اولاء. اول المكتبة ورواه احمد وله
00:12:36 - ظهرها طالعين